

الفهرست

صفحة	
٣	الكتاب الأول - في نظرية القانون
٣	نقد
٧	الفصل الأول - مقدمة - المجتمع الانساني والقانون
٨	المبحث الأول - التعريف بالقانون
٨	الفرع الأول - تعريف القانون ومعاناته
٩	الفرع الثاني - تحليل القاعدة القانونية
١١	الفرع الثالث - خصائص القاعدة القانونية
١١	أولاً - القاعدة القانونية عامة وبجريدة
١٣	ثانياً - القاعدة القانونية قاعدة اجتماعية
١٤	ثالثاً - القاعدة القانونية تحكم سلوك الأفراد في المجتمع
١٤	رابعاً - القاعدة القانونية قاعدة ملزمة
١٦	الفرع الرابع - وضع القواعد القانونية من القواعد الاجتماعية الأخرى
١٦	أولاً - القانون وقواعد المجاملات والتقاليد
١٧	القانون والأخلاق
٢٠	ثانياً - علاقة القانون بالدين والعلوم الاجتماعية
٢١	المبحث الثاني - أقسام القانون وفروعه
٢٢	الفرع الأول - التفرقة بين القانون العام والقانون الخاص
٢٢	معيار التفرقة
٢٣	أهمية التفرقة
٢٤	الفرع الثاني - القانون العام
٢٤	فروع القانون العام
٢٤	لقانون الدولي العام
٢٥	لقانون الدستوري
٢٥	لقانون الاداري
٢٦	قانون المالي
٢٦	قانون العقوبات
٢٧	قانون أصول المحاكمات الجزائية

٢٧	الفرع الثالث - القانون الخاص
٢٨	القانون المدني
٢٨	القانون التجاري
٢٩	القانون البحري
٢٩	القانون الجوي
٣٠	قانون العمل
٣٠	قانون أصول المحاكمات الح官司ية
٣١	القانون الدولي الخاص
٣١	الفرع الرابع - تقسم القواعد القانونية من حيث قوتها
٣٢	أولاً - القواعد الآمرة
٣٣	ثانياً - القواعد المكملة
٣٣	ثالثاً - معيار التفرقة بين القواعد الآمرة والقواعد المكملة
٣٦	مفهوم النظام العام
٣٦	بعض تطبيقات فكرة النظام العام
٣٦	أولاً - التطبيقات في نطاق القانون العام
٣٨	ثانياً - التطبيقات في نطاق القانون الخاص
٤١	الفصل الثاني - مصادر القانون ونطاق تطبيقه في الزمان والمكان
٤١	المبحث الأول - مصادر القواعد القانونية
٤١	أولاً - المصدر المادي للقاعدة القانونية
٤٢	ثانياً - المصدر التاريخي للقاعدة القانونية
٤٣	ثالثاً - المصادر الرسمية للقواعد القانونية
٤٤	١. التشريع
٤٦	٢. الفقه الإسلامي والمبادئ العامة للشريعة
٤٧	<u>٣. العرف</u>
٤٨	أولاً - العرف المكمل
٥٠	ثانياً - العرف المساعد
٥٢	ثالثاً - العرف المخالف للتشريع
٥٢	رابعاً - مزايا وعيوب كل من التشريع والعرف
٥٤	٤. قواعد العدالة

صفحة	
٥٥	المصادر الرسمية ومصادر الحكم
٥٨	رابعا - مصادر تفسير القاعدة القانونية
٥٨	معنى التفسير
٦٠	أنواع التفسير
٦٠	١. التفسير التشريعي
٦١	٢. التفسير القضائي
٦٢	دلالات النصوص وكيفية التفسير
٦٣	المعنى المستفاد من عبارة النص
٦٨	تفسير النصوص المعيبة
٦٨	١. الغلط
٧٠	٢. القصور
٧١	٣. التزييد
٧١	٤. الغموض
٧٤	طرق الخارجية في تفسير النصوص
٧٥	١. القياس
٧٦	٢. نية المشرع
٧٧	٣. الأعمال التحضيرية
٧٨	٤. روح التشريع ومبادئه العامة. المصدر التاريخي
٧٩	٣. التفسير الفقهي
٨١	خامسا - المصادر غير الرسمية
٨١	أ - القضاء
٨٢	ب - الفقه
٨٣	ج - المبادئ العامة
٨٨	المبحث الثاني - تطبيق القانون من حيث المكان والزمان
٨٨	الفرع الأول - تطبيق قواعد القانون من حيث المكان
٩١	١. تطبيق مبدأ اقليمية القانون وشخصيته بالنسبة للقانون الدستوري
٩٣	٢. تطبيق مبدأ اقليمية القانون وشخصيته بالنسبة للقانون الاداري
٩٤	٣. تطبيق مبدأ اقليمية القانون وامتداده بالنسبة للقانون الجنائي
٩٥	أ - تطبيق مبدأ اقليمية القانون

صفحة	
٩٦	و- تطبيق مبدأ شخصية القانون
٩٦	ج - تطبيق مبدأ امتداد القانون
٩٧	٤ . تطبيق مبدأ اقليمية القانون وشخصيته بالنسبة لقانون المرافعات
٩٨	٥ . تطبيق مبدأ اقليمية القانون وشخصيته وامتداده في القانون الدولي العام
٩٩	٦ . تطبيق مبدأ اقليمية القانون وشخصيته وامتداده في القانون الدولي الخاص
١٠١	خلاصة الرأي فيما اصطلح عليه من تسميات اقليمية للقانون وشخصيته وامتداده.
	الفرع الثاني
١٠٢	تطبيق القانون من حيث الزمان
	تمهيد
١٠٢	١ . الغاء القانون
١٠٢	٢ . تنازع القوانين من حيث الزمان
١٠٤	أ - مبدأ عدم رجعية القوانين لاستثناءات من مبدأ عدم رجعية القوانين
١٠٨	أولا - النص على رجعية القانون
١٠٨	ثانيا - النظام العام
١١٠	ثالثا - القانون المفسر
١١١	رابعا - القانون الجنائي الأصلح للمتهم
١١٤	ب - الأثر المباشر والأثر الفوري للقانون
١١٥	ج - الأثر المستقبلي للقانون القديم
١١٦	٣ . انطباق القانون من حيث الأشخاص
١١٩	نطاق سريان مبدأ عدم جواز الدفع بالجهل بالقانون
	الكتاب الثاني في نظرية الحق
١١٩	خطة البحث
١٢١	الفصل الأول - تعريف الحق وأنواع الحقوق
١٢١	المبحث الأول - تعريف الحق
١٢٤	المبحث الثاني - أنواع الحقوق
١٢٤	الفرع الأول - الحقوق العامة والحقوق السياسية
١٢٥	الفرع الثاني - الحقوق الخاصة
١٢٥	المطلب الأول - الحقوق غير المالية
١٢٥	حقوق الشخصية

صفحة	الاسم المستعار
١٢٦	الحق في الصورة
١٢٧	حق الشخصية في عصمة بدنه
١٢٧	حق الشخص في احترام كيانه الأدبي
١٢٧	حقوق الشخص في احترام كيانه الأدبي
١٢٨	حقوق الأسرة
١٢٩	المطلب الثاني - الحقوق المالية
١٣٠	الحق الشخصي
١٣١	الحق العيني
١٣١	الحق المعنوي
١٣٢	محاولات التقريب بين هذه الحقوق
١٣٣	تقريب الحق العيني من الحق الشخصي
١٣٦	تقريب الحق الشخصي من الحق العيني
١٣٧	المذهب الشخصي والمذهب المادي في نظرية الحق الشخصي
١٣٨	النتائج التي تترتب على الأخذ بأحد المذهبين المادي أو الشخصي
١٤١	الفصل الثاني - مصادر الحقوق والالتزامات المالية
١٤٣	البحث الأول - مصادر الالتزام والحق الشخصي
١٤٦	البحث الثاني - مصادر الحقوق العينية
١٤٩	الفصل الثالث - اركان الحق
١٤٩	البحث الأول - أشخاص الحق
١٥٠	الفرع الأول - الشخص الطبيعي (الإنسان)
١٥٠	المطلب الأول - بدء شخصية الإنسان
١٥٢	المطلب الثاني - أهلية الإنسان
١٥٢	أهلية الوجوب ..
١٥٤	أهلية الأداء
١٥٥	أ - دور انعدام الأداء
١٥٥	ب - دور نقصان هنية الأداء
١٥٦	ج - دور الصغير المميز المأذون
١٥٦	د - دور كمال أهلية الأداء

صفحة	١٥٦	عوارض الأهلية
	١٥٧	أ - الجنون
	١٥٧	ب - العته
	١٥٨	ج - السفة والغفلة
	١٥٨	د - الأصم والأبكم
	١٥٩	ه - المريض مرض الموت
	١٦٠	الولاية على عديمي وناقصي الأهلية
	١٦١	أولا - الولاية على الصغير
	١٦٢	المطلب الثالث - الإنسان في وسطه الاجتماعي
	١٦٣	أولا - علاقة الإنسان بأسرته
	١٦٣	القرابة عن طريق النسب
	١٦٤	قرابة الزواج والمصاهرة
	١٦٧	آثار قربة الزواج والنسب والمصاهرة
	١٦٨	ثانيا - الشخص باعتباره منتميا إلى دولة معينة
	١٦٨	ثالثا - الشخص من حيث ارتباطه بمكان معين في إقليم الدولة (الموطن)
	١٧٠	الموطن الواقعي
	١٧٠	الموطن الافتراضي
	١٧١	الموطن المختار
	١٧٢	المطلب الرابع - نهاية حياة الشخص الطبيعي (الإنسان)
	١٧٢	الموت
	١٧٢	الموت الحكمي
	١٧٤	الفرع الثاني - الشخص الحكمي أو الاعتباري أو المعنوي
	١٧٤	مقدمة
	١٧٥	١ - جماعات الأشخاص الطبيعيين
	١٧٦	ثانيا - مجموعات الأموال
	١٧٧	مقارنة بين جماعة الأشخاص وجموعة الأموال
	١٧٨	أنواع الشخص الحكمي في القانون الاردني وعناصره وخصائصه وزواله
	١٧٨	أولا - الأنواع

صفحة	
١٧٨	أ - الشخص الحكمي العام
١٧٩	ب. الشخص الحكمي الخاص
١٧٩	ثانيا - عناصر وجود الشخص الحكمي
١٨٠	ثالثا - خصائص الشخص الحكمي
١٨٠	أ. ذمة مالية مستقلة
١٨١	ب. أهلية آداء معينة
١٨١	ج. حق التقاضي
١٨١	د. موطن مستقل
١٨٢	هـ. جنسية الشخص الحكمي
١٨٢	رابعا - زوال صفة الشخص الحكمي وطرقه
١٨٢	أ. سحب صفة الشخص المعنوي
١٨٣	ب. زوال الغرض
١٨٣	جـ. الاندماج
١٨٣	مدى مسؤولية الشخص الحكمي
	البحث الثاني - محل أو موضوع الحق
١٨٤	الفرع الأول - الشيء وتقسيماته
١٨٤	تعريف الشيء
١٨٥	الشيء والمال
١٨٦	تقسيمات الأشياء والأموال
١٨٦	أولاً - المنشولات والعقارات
١٨٧	العقارات بالتفصيص والمنقول بحسب المال
١٨٨	النتائج التي تترتب على التفرقة بين العقار والمنقول
١٩٠	ثانيا - الأشياء المعنوية بالذات والأشياء المثلية
١٩٠	النتائج التي تترتب على التفرقة بين الشيء المثلثي والقيمي
١٩٠	ثالثا - الأشياء الاستهلاكية والأشياء غير الاستهلاكية
١٩١	النتائج التي تترتب على التقسيم
١٩٢	رابعا - الأموال الخاصة والأموال العامة
١٩٣	النتائج التي تترتب على التفرقة بين المال الخاص والمال العام
١٩٤	الفرع الثاني - الأداء الذي يلتزم به المدين

صفحة	المطلب الأول - نقل الحق العيني
١٩٥	المطلب الثاني - التزام المدين بتسلیم شيء
١٩٦	المطلب الثالث - التزام المدين بعمل مخصوص
١٩٧	المبحث الثالث - إقرار القانون للحق بالوجود
١٩٩	مقدمة
١٩٩	أولاً - الوسائل القانونية لحماية الحق دون الدعوى
٢٠٣	ثانياً - الدعوى كوسيلة لحماية الحق الموضوعي
٢٠٥	أ - طبيعة العلاقة بين الحق الموضوعي والدعوى
٢٠٦	ب - تعريف الدعوى
٢٠٨	ج - العلاقة بين حق التقاضي والدعوى والمطالبة القضائية
٢٠٩	د - شروط الدعوى
٢١١	ه - تقسيمات الدعاوى وأنواعها
٢١٢	و - التنظيم الاجرائي للدعوى في علاقتها باختصاص المحاكم - تشكيلات المحاكم الأردنية و اختصاصاتها
٢١٣	أولاً - تشكيلات المحاكم المدنية
٢١٤	ثانياً - تشكيلات المحاكم الجزائية
٢٥٤	الفصل الرابع اثبات الحق
٢١٧	موضوع الاتهابات وتعريفه
٢١٧	موقف التشريعات المختلفة فن نظرية الاتهابات
٢١٨	المبحث الأول - القواعد العامة في الاتهابات
٢١٩	أولاً - الأصل براءة الذمة
٢٢٠	ثانياً - شروط الواقعية الواجب اثباتها
٢٢١	ثالثاً - عدم جواز الحكم بالعلم الشخصي
٢٢١	المبحث الثاني - طرق الاتهابات
٢٢٢	أولاً - الدليل الكتائبي
٢٢٣	١. المحررات الرسمية (الاسناد الرسمية)
٢٢٣	٢. المحررات العرفية (الاسناد العادية)
٢٢٤	٣. المحررات غير الموقعة أو غير المعدة للاتهابات
٢٢٦	أ - الرسائل والبرقيات والسجلات الخصوصية
٢٢٦	٢٩٢

صفحة	
٢٢٩	
٢٣٠	ب - الدفاتر التجارية
٢٣٢	ج - التأشيرات على السندات
٢٣٢	نانيا - الشهادة
٢٣٥	أ - المسائل التي يجوز اثباتها بالشهادة
٢٣٦	ب - اجراءات الاستئناف إلى الشهادة
٢٣٦	شهادة الشاهد الواحد
٢٣٧	انتهاء الأسرار
٢٣٧	ثالثا - القرائن
٢٣٧	أ - تعريف القرينة
٢٣٨	ب - أنواع القرائن
٢٣٨	١. القرائن القانونية
٢٣٩	القرينة القانونية القاطعة
٢٤٠	القرينة القاطعة والقاعدة الموضوعية
٢٤١	القرينة القانونية البسيطة
٢٤٢	٢. القرائن القضائية
٢٤٢	رابعا - الاقرار
٢٤٢	أ - تعريف الاقرار
٢٤٢	ب - شروط الاقرار
٢٤٣	ج - أحكام الاقرار
٢٤٣	التزام المرأة باقراره
٢٤٣	٢. الاقرار حجة قاصرة
٢٤٤	الاقرار لا يتجزأ
٢٤٦	خامسا - اليمين
٢٤٦	أ - تعريف اليمين
٢٤٦	ب - أنواع اليمين
٢٤٦	ج - اليمين الخامسة
٢٤٧	- طبيعة اليمين الخامسة
٢٤٨	- كيفية توجيهها وشروط التوجيه
٢٤٩	- اجراءات توجيهها

صفحة	
٢٥٠	- آثارها
٢٥١	٢. اليمين المتممة
٢٥٢	٣. يمين الاستئذاق
٢٥٣	٤. يمين الاستظهار.
٢٥٣	سادساً - المعاينة والاستجواب والخبرة
٢٥٤	حجية الحكم المقتضي به
٢٥٤	طبيعة هذه الحجية
٢٥٥	شروط الحكم المكتسب للحجية
٢٥٨	الشروط الواجب توافرها في الحق المدعي به في الدعوى الجديدة
٢٦٦	عدم ارتباط الحكم المدني بالحكم الجنائي
٢٦٨	الفصل الخامس - استعمال الحق
٢٦٨	مقدمة
٢٦٩	التعسف في استعمال الحق
٢٦٩	أولاً - لمحات تاريخية
٢٧١	ثانياً - تطور نظرية التعسف
٢٧٢	- الفقه الإسلامي ومبدأ عدم التعسف
٢٧٣	ثالثاً - أساس نظرية التعسف والمعايير التي يقوم عليها
٢٧٥	رابعاً - معايير التعسف وحالاته
٢٧٦	أ - إذا قصد الشخص بفعله أن يتعدى على شخص آخر
٢٧٦	ب - إذا كانت المصلحة التي يتواхما صاحب الحق غير مشروعة
٢٧٧	ج - إذا كانت المنفعة المرجوة من استعمال صاحب الحق لا تتناسب مع ما يصيب الغير من ضرر
٢٧٨	د - إذا تجاوز صاحب الحق ما جرت عليه العادة أو جرى عليه العرف
٢٧٩	خامساً - جزاء التعسف في استعمال الحق
٢٨٠	مراجع الكتاب